رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

متى تقضى سنة الفجر - الشيخ عبدالرحمن البراك)75301(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل من فاتته سنة الفجر فمتى يقضيها؟ ان شاء بعد الصلاة وان شاء بعد طلوع الشمس بعد خروج النهي وان قضاها بعد الصلاة فلا بأس. نعم - 00:00:00